

شرح كتاب عمدة الفقة) من باب صلاة المسافر إلى صلاة الجمعة (لفضيلة الشيخ أ.د. سعد الخثلان

سعد الخثلان

فأسأله أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعليه وصيحة ومن اهتدى بهديه واتبع سنته الى يوم الدين اما بعد - 00:00:00

فهذا درس في شرح كتاب العمدة الفقه وكنا قد وصلنا الى باب صلاة المسافر. نستكمل الدرس هذا اليوم الثلاثاء التاسع والعشرين من شهر صفر من عام الف واربع مئة وثمانية وثلاثين للهجرة - 00:00:20

قال المؤلف رحمة الله بباب صلاة المسافر السفر من السفور وهو البروز وسمى السفر سفرا لانه يسفر عن اخلاق الرجال لانه يسفر عن اخلاق الرجال فان الانسان داخل بلد الاقامة لا تعرف اخلاقه - 00:00:41

لكن عندما يسافر معه وبخاصة لمدة طويلة تظهر اخلاقه على حقيقتها ولما جاء رجل الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يزكيه قال له عمر هل سافرت معه ؟ قال لا - 00:01:11

قال هل جاورته وتعرف مدخله ومخرجه ؟ قال لا قال فهل تعاملت معه بالدرهم والدينار ؟ قال لا. قال فانك لا تعرفه وذكر عمر رضي الله عنه هذه الامور الثلاثة بالعكس هذا - 00:01:33

هذا مو بالعكس لا لا. تمام. طيب. ذكر عمر رضي الله عنه هذه الامور الثلاثة اما بالنسبة للمجاورة فقد أصبحت في وقتنا الحاضر لا يمكن ان يعرف عن طريقها اخلاق الرجال - 00:01:50

لان الناس قد ي كانوا كان الجيران يخالطون جيرانهم كثيرا فكان يعرف الانسان مدخل جاره ومخرجه ويعرف كثيرا من اموره والسفر في وقتنا الحاضر ايضا اصبح لا يسفر عن اخلاق الرجال الا اذا كان طويلا - 00:02:11

اما السفر القصير فانه لا يسفر عن اخلاق الرجال واصبح الذي عليه المحك هو التعامل بالدرهم والدينار هذا فعلها هو الذي يبيين الانسان الصادق وغير الصادق قوي الایمان من غيره - 00:02:34

فالسفر اذا سمي سفرا لانه يسفر عن اخلاق الرجال وقد سماه النبي صلى الله عليه وسلم قطعة من العذاب قال السفر قطعة من العذاب. فإذا قضى احدكم فإذا قضى احدهم نعمته فليرجع الى اهله - 00:02:56

ومعنى كونه قطعة من العذاب انه مظنة لما يتعدب منه الانسان ويتألم منه حتى في وقتنا الحاضر لا زال السفر يوصف بهذا الوصف حتى وان كنت تسافر عن طريق الطائرة - 00:03:14

فكثيرا ما يحصل للانسان عوارض تتأخر الطائرة مثلا او نحو ذلك مما يعتري الانسان في السفر والشريعة الاسلامية راعت حال المسلم فخففت عنه في حال السفر بان ابيح له قصر الصلاة الرباعية ركعتين - 00:03:33

واجيز له الجمع واجيز له الفطر في نهار رمضان واياضا جعلت مدة المسح على خفين ثلاثة ايام بلياليهم كل هذا مراعاة لحال المسافر وعلة الترخيص برخص السفر ليست هي المشقة - 00:04:03

لانا لو قلنا هي المشقة لقلنا ان السفر الذي لا يلحق الانسان معه مشقة لا يجوز الترخيص فيه وهذا غير صحيح هذا خلاف الاجماع فاذا ما هي علة الترخيص برخص السفر - 00:04:25

من يجيب عن هذا السؤال ؟ نعم اي ما هي العلة نعم احسنت العلة هي السفر نفسه علة الترخيص برخص السفر هي السفر نفسه

وليست العلة المشقة وانما المشقة هي الحكمة - 00:04:44

الحكمة من الترخيص وجود المشقة وفرق بين العلة وبين الحكمة والاصوليون يفرقون بين العلة والحكمة فعملة الترخيص برخص السفر هي السفر وليس المشقة وعلى هذا فإذا سافر الانسان جاز له الترخيص برخص السفر وان لم يوجد المشقة بالاجماع - 00:05:03
باجماع العلماء فمثلا لو انك سافرت الى مكة وكانت في الطائرة ولم تجد مشقة هل يجوز لك ان تفطر في نهار رمضان نعم يجوز حتى وان لم تجد مشقة لأن العلة هي السفر وليس المشقة. فانتبه لهذا - 00:05:27

بعض العامة يقول انا ما علي بالشقاء كيف افطر في نهار رمضان؟ ويستنكرون الفطرة في نهار رمضان هذا غير صحيح ما دمت مسافرا جاز لك الفطر في نهار رمضان وجاز لك القصر وجاز لك الجمع - 00:05:51

طيب اذا متى يصدق على الانسان انه مسافر؟ هذا ما بينه المؤلف رحمة الله نستمع اول لعبارة المؤلف. نعم الحمد لله والصلوة على رسول الله وبعد اللهم يا ارحم الراحمين قال الامام رحمة الله تعالى واذا كانت مسافة - 00:06:06

خاصة صلاة حضر يذكرها في السفر او صلاة سفر يذكرها في الحضر فعليه اتمام وللمسافر على ذلك نعم قال اذا كانت مسافة سفره ستة عشر فرسخا وهي مسيرة يومين قاصدين وكان مباحا فله القصر - 00:06:27

فيبين المؤلف ان اقل مسافة للسفر ستة عشر فرسخا وهي تعادل قال مسيرة يومين قاصدين يعني سير يومين بسير الايل المحملة بالاثقال ويقولون الايل محملة بالاثقال تسير في اليوم الواحد يعني في النهار - 00:07:11
عادة اربعين كيلو متر في يومين يعني ثمانين كيلو متر وستة عشر فرضا الفرصة ثلاثة اميال وعلى هذا ستة عشر فرسخا تعادل كم ميل تعادل ثمانية واربعين ميلا وتعادل اربعة برد لأن البريد اربعة فراسخ - 00:07:38

البريد اربعة فراسخ وتعادل بالتقديرات المعاصرة ثمانين كيلو متر تقريبا فإذا ستة عشر فرضا تعادل ثمانين كيلومتر والى هذا ذهب جمهور اهل العلم لأن اقل مسافة للسفر هي ثمانون كيلو متر - 00:08:06

وبالتقديرات السابقة اربعة برد والبريد. اربعة فراسخ فتكون ستة عشر فرسخا والفرسخ ثلاثة اميال فتكون ثمانية واربعين ميلا.
وبالتقديرات المعاصرة ثمانية وثمانون كيلو متر وذهب بعض اهل العلم الى ان اقل مسافة للسفر تحدد بالعرف - 00:08:30
او المرجع فيها للعرف ولكن هذا القول لا ينضبط خاصة في وقتنا الحاضر ولذلك تجد ان طيبة علم السافرون ويختلفون في تحديد العرف في هذه المسألة مضطرب ولا يمكن ان يعول عليه - 00:08:52

وعلى هذا فلابد من التحديد وقد ورد التحديد في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تتسافر مسيرة يوم وليلة الا ومعها ذو محرم - 00:09:12

متفق عليه كانه عليه الصلاة والسلام يقول لا يحل لامرأة تتسافر ادنى مسافة سفر الا ومعهد محروم لكنه عدل عن ذلك بذكر اليوم والليلة واليوم والليلة تساوي اليومين اللتين ذكرهما الفقهاء - 00:09:30

وتعادل ثمانين كيلو متر فكان مسافة السفر منصوص عليها في هذا الحديث منصوص عليها ومما يدل لذلك ان هذا هو المعروف عن الصحابة لقد كان ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهمما يقولان يا اهل مكة لا تقصروا في اقل من اربعة برد - 00:09:52
لا تقصروا في اقل من اربعة برد. واربعة برد تعادل ثمانين كيلو متر ولا شك ان الصحابة هم اعلم الناس بشريعة الله واعلم الناس بمدلول لغة العرب واعلم الناس ايضا بمعنى السفر شرعا ولغة وعرفا - 00:10:16

ولأن الثمانين ثمانين كيلو هي المقاربة لما يعده الناس سفرا في عرفهم فان الناس في عرفهم لا يعدون عشرة كيلو ولا عشرين ولا ثلاثين ولا حتى خمسين لا يعدهونها سفرا ويعتبرونها قريبة - 00:10:38

السفر اذا لابد ان يكون لمسافة بعيدة وعلى هذا فالقول الراجح هو ان اقل مسافة للسفر هي ثمانون كيلو متر فاكثر لكن كيف تحسب هذه المسافة بعض الناس يحسبها من البيت - 00:10:54

وهذا غير صحيح وانما تحسب من مفارقة عمران البلد الذي يقيم فيه الانسان فيبدأ بحساب المسافة واحسن طريقة هو ان تحسبها بالسيارة وذلك بان استخدم عداد السرعة وتجعله على صفر مثلا - 00:11:13

ثم تبدأ بالحساب فإذا كان وصل الثمانين كيلو متر فاكثر فهي مسافة سفر وعلى هذا فالمسافة ما بين الرياض والخرج الان في وقتنا الحاضر لو اردنا نحسبها من اخر عمران الرياض يعني من اخر احياء الرياض من جهة الجنوب. من مثل حي العزيزية - [00:11:38](#)
الى اول عمران الخرج نجد انها اقل من ثمانين كيلو ولذلك الفتوى الان ان من يذهب الى الخرج لا يتறّح في رخصة السفر كذلك المسافة ما بين جدة ومكة الان - [00:12:07](#)

اصبحت اقل من ثمانين وما بين الدمام وجبيل اقل من ثمانين فلا بد ان تكون مسافة تكون ثمانين فاكثر. وهنا انه الى قضية مهمة وهي اللوحات الموجودة على الشوارع هذه لا يعتمد عليها في - [00:12:20](#)

حساب المسافة لانها من خلال التتبع نجد انها تحسم المسافة الى وسط المدينة فاذا وجدت لوحة مثلاً وانت مقبل على الرياض يقول بقي على الرياض ثلاثة كيلو يقصد الى وسط المدينة - [00:12:39](#)

وليس الى اول العمran فيعني اللوحات لوحات الشوارع لا يعتمد عليها لانها تحسب الى وسط المدينة هذه اقل مسافة للسفر وهذه كما ترون منضبط خلاف العرف لا ينضبط وهنا قيد المؤلف السفر بكونه مباحا - [00:12:54](#)

لأنه عندهم ان السفر المعصية لا يجوز التخلص فيه وذهب بعض العلماء الى انه يجوز الترخيص في سفر المعصية لعموم الادلة الدالة على جواز ترخيص المسافر للسفر من غير تفريق بين سفر طاعة وسفر معصية - [00:13:18](#)

وهذا هو القول الراجح انه يجوز الترخيص في جميع انواع السفر ولو كان سفر معصية وقوله قصر الرباعية خاصة نعم لأن الذي يقصر هو الرباعية فقط وهي الظهر والعصر والعشاء - [00:13:40](#)

اما الثالثية وهي المغرب فلا تقصّر والفجر ايضاً ركعتان لا تقصّر قال الا ان يأتِكم المسافر بمقيم. فيكون الامام مقیماً والمأموم مسافراً فيجب على المأموم ان يتم - [00:14:05](#)

لقول ابن عباس رضي الله عنهم ولما سئل ما بال المسافر اذا صلى وحده صلی ركعتين واذا اتم بمقيم صلی اربعاء قال تلك سنة ابي القاسم صلی الله عليه وسلم - [00:14:29](#)

وهذا ايضاً مأثور عن الصحابة رضي الله عنهم كان ابن عمر اذا صلی خلف عثمان في الحج صلی اربعاء واذا صلی وحده صلی ركعتين فهذا هو المأثور عن الصحابة وعلى هذا لو انك مسافر - [00:14:46](#)

وادركت اماماً مقیماً يجب عليك ان تصلي اربع ركعات حتى لو ادركته في التشهد الاخير يجب عليك ان تصلي اربع ركعات قال او لم ينوي القصر يعني كان يكون مأموماً ولا يعلم بان الامام يريد القصر - [00:15:11](#)

فنون الاتمام يقولون ليس له القصر في هذه الحال والقول الثاني في المسألة ان له القصر وانه لا تشترط نية قصر الصلاة لا تشترط نية قصر الصلاة اذ انه لا دليل يدل على اشتراط هذا الشرط - [00:15:33](#)

قد كان النبي صلی الله عليه وسلم اصلی باصحابه ويقصّر بهم الصلاة ولم يقل لهم انو القصر فدل ذلك على عدم اشتراط هذا الشرط او ينسى صلاة حظر فيذكرها في السفر - [00:16:01](#)

فيجب عليه ان يتم ان يصلبها اربعاء لانها وجبت في ذمتها تامة فيجب ان يقضيها كذلك طيب وان كان العكس او صلاة سفر فيذكرها في الحظر فعلية الاتمام لان القصر من رخص السفر - [00:16:23](#)

وقد زال وصف السفر واصبح في فالحذر فيجب عليه الاتمام قال وللمسافر ان يتم يعني ان الترخيص سنة اذا كان قصراً لكن لو اراد المسافر ان يتم فلا بأس لقول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم يفتنكم الذين كفروا - [00:16:44](#)

وهذا يدل على ان القصد رخصة ولقول النبي صلی الله عليه وسلم انها صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته ولكن الافضل القصر السنة والافضل في حق المسافر القصر ولهذا قال المؤلف والقصر افضل. لانه هو هدي النبي صلی الله عليه وسلم - [00:17:15](#)
وليس هناك هدي اكمل من هديه عليه الصلاة والسلام ولان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته قال ومن نوى الاقامة اكثر من احدى وعشرين صلاة اتم وان لم يجمع على ذلك قصر ابدا - [00:17:46](#)

هذه مسألة مهمة اذا اقام المسافر في بلد كم له من المدة يترخص برخص السفر يعني ما هي مدة السفر التي تبيح له ان يتربص معها يا، خاء السفر هذه المسألة اولا لها قسمان، القسم الاول - 00:18:10

اذا كان له حاجة لا يدرى متى تنتهي بل يقول اليوم ارجع غدا ارجع فهذا يتراخص برخص السفر ولو طالت المدة ولو بقى سنين وعلى ذلك تحمل بعض الآثار المروية عن الصحابة كابن عمر لما كان بيده بجان بقى ستة أشهر يقصر الصلاة - 00:18:47
والحالة الثانية اذا حدد المسافر زمن اقامته حددتها مثلاً بشهرین بثلاثة باربعة حددتها باربعة ايام حددتها باسبوع بعشرة ايام فما هي المدة التي نقول للمسافر اذا اقمت هذه المدة لك ان تترافق بـ برخص السفر - 00:19:16
واذا زدت عليها ليس لك الترافق من اهل العلم من اطلق المدة وقال هو مسافر ما لم يجمع الاقامة ما لم يجمع الاقامة ومن اشهر من ذهب الى هذا القول - 00:19:42

الشيخ محمد بن عثيمين رحمة الله لكنه يشكل على هذا التطبيق لهذا القول لو قلنا بهذا القول لقلنا جميع المقيمين هنا في المملكة لانه غير المواطنين مستوطنين هنا قرابة احدى عشر مليونا يفطرون في نهار رمضان - 00:20:03
ويقترون ويعملون هذا من لوازمه هذا القول بل في بعض دول الخليج تصل نسبة المقيمين الى تسعين في المئة او اكثر هؤلاء على هذا القول يفطرون في نهار رمضان - 00:20:30

ويقتصر على نصف المجتمع يفطرون في نهار رمضان ويقتصر على مسافر في هذا يعني قوله خطورة لهذا لم يتبع الشيخ رحمه الله على هذا القول يعني كبار أهل العلم المعاصرين - 00:46:20
ومن العلماء المعاصرين من قال المرجع في هذا إلى العرف. لكن العرف لا ينضبط أيضا لا ينضبط فالذى اقام مثلًا عشرين يوما او اقام شهرًا هل هو يعني نقول انه مسافر او قام شهرين او قام ثلاثة؟ ما ما الضابط في هذا - 00:11:21

ما ينضبط فلا بد اذا من التحديد ثم اختلاف العلماء في التحديد اختلافاً كثيراً وهذه الحقيقة من اشكال مسائل الفقه لأن الأدلة في نظرى انها يعني غير واضحة في هذه المسألة - 00:21:29

والآثار ايضاً فيها مختلفة هي من اشكال مسائل الفقه المؤلف حدد المدة بحادي وعشرين صلاة قال اذا نوى الاقامة اكثر من احدى وعشرين صلاة احدى وعشرين صلاة كم تعداد من يوم - 00:21:51

اربعة ايام لأن اليوم في خمس صلوات خمسة في اربعة وعشرين المؤلف يقول اذا نوى اكثر من احدى وعشرين صلاة اتم يعني كانه يقول اذا نوى الاقامة اكثر من اربعة ايام اتم - 00:22:14

والى هذا ذهب جمهور الفقهاء واستدلوا بان النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع اقام اربعه ايام يقصر الصلاة فانه قدم صيحة رابعة من ذي الحجة ونقي في الابطح اربعة ايام - 00:22:30

الى اليوم الثامن يقصر الصلاة ولكن قد يقال ان هذه الاقامة حصلت اتفاقا فلو انه عليه الصلاة والسلام قدم ثالث ذي الحجة ايضا سيقصر الصلاة لو قادم اثنين ذي الحجة سيقصر الصلاة - 00:22:53

فهذه المدة حصلت اتفاقا حصلت اتفاقا ثمان هذا القول وهو التحديد باربعة ايام وان كان قد قال به جمهور الفقهاء الا انه لم يؤثر عن احد من الصحابة وذهب بعض اهل العلم الى انه - 00:23:11

ان اقام تسعه عشر يوما قصر الصلاة وان اقام اكثر من ذلك اتم فحددوا مدة الترخيص بالتسعة عشر يوما وهذا هو قول ابن عباس رضي الله عنهما قد جاء في صحيح البخاري عنه قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم تسعه عشر يوم يقصر الصلاة - 00:23:36 يعني في مكة عام الفتح فنحن اذا اقمنا تسعه عشر يوما قصرنا وان زدنا على ذلك اتممنا فنحن اذا اقمنا الساعه عشر يوما قصرنا وان زدنا على ذلك اتممنا وهذا في صحيح البخاري. طيب قوله نحن يرجع لنا من الضمير - 00:24:06

على الصحابة وهذا الاستدلال كما ترون استدلال قوي لانه اولا في صحيح البخاري من جهة الاسناد ولانه يحكي عن الصحابة وقد مال البخاري في صحيحه الى هذا القول وذهب اليه اسحاق - 00:24:29
ولعله هو الاقرب والله اعلم هو الاقرب وهو الذي ترجح عندي مؤخرا كتبت في السابق اقول الاحوط هو قول جمهور اربعة ايام. لكن

بعد ما بعد بحث هذه المسألة كثيراً بعد المباحثة مع بعض - 00:24:48

طلبة العلم الذي ترجح لي في الاونة الاخيرة هو هذا القول لانك تعتمد فيه على رأي الصحابي وهذا الصحابي يحكى عن الصحابة فيقول نحن اذا قصرنا اذا اقمنا تسعة عشر يوما قصرنا - 00:25:09

وان زدنا على ذلك اتممنا ثمان هذه المدة يعني قريبة من من المدة التي تعتبر عرفا سفرا فالانسان اذا قام سويا او عشرة ايام او اسبوعين او نحو ذلك الى عشر اليوم يعتبره الناس مسافرا - 00:25:31

لكن اذا قام شهرا او شهرين او اكثر يعتبرون اقامته طويلة فلعل هذا القول هو القول الاقرب والله اعلم نعم فنقول اذا كانت الزمن اذا كان زمن اقامته تسعة عشر يوما فااقل فله الترخيص بجميع رخص السفر من القصر - 00:25:51

والجمع والفطر في نهار رمضان ومدة المسح على خفيتك وثلاثة ايام باللهن. واذا كانت اقامته اكثر من تسعة عشر يوما يعني عشرين يوما فاكثر فلا يتزخص وعلى هذا فالمبعتون يقترون او لا يقترون - 00:26:13

لا يقصدون. يبتعثون اقامة طويلة اقامتهم طويلة والا لو قلنا متعاثون يقترون وترخصون السفر لقلنا ايضا عندنا في المملكة يعني احد عشر مليون او اكثر يتزخصوا رخص السفر وهذا القول فيه اشكالات - 00:26:32

المبعتون اذا لا يتزخصون برخص السفر لا يقترون ولا يفطروا في نهار رمضان ولا يتزخصون باية رخصة ورخص السفر لأن مدة اقامتهم طويلة اجمع يا شيخ. اذا قلنا يقترون يعني يتزخص بجميع الرخص ومنها الجمع. ومنها الفطر في نهار رمضان ومنها ان مدة المسح على الخفين ثلاثة ايام - 00:26:52

بلالهم اذا جاز القصر جاز الجمع للعكس اذا جاز القصر جاز الجمع للعكس يعني المريض قد يجمع ولا يقتصر مثلا طيب نعود عباره نعم هذه هي اخر مسألة ذكرها مؤلف في هذا الباب. هذه ابرز احكام السفر - 00:27:21

ويعني كما ترون مسائل السفر من المسائل التي فيها اشكالات كثيرة والفقهاء يقولون اذا اشكل على الانسان هل هو مسافر ام لا فانه يرجع للاصل والاصل في الانسان الاقامة ام السفر - 00:27:43

الاقامة اصل الانسان اقامة اذا شكت هل انت مسافر او مقيم؟ فتعتبر نفسك مقينا وتتم الاصل في الانسان الاقامة وليس السفر هذه ابرز احكام المتعلقة صلاة المسافر ننتقل بعد ذلك الى صلاة الخوف نعم - 00:28:01

قال الملك رحمه الله تعالى باب صلاة الخوف وتجوز صلاة الخوف على كل صفة صلاتها رسول الله صلى الله عليه وسلم. والمختار منها ان يجعلهم فارقته واتممت صلاتها وذهب تمحس وجاءت الاخرى وصلت معه الركعة الثانية فاذا جلس للتشهد قامت - 00:28:26
في ركعة اخرى وينتظرها حتى تتشهد ثم يسلم بها. وان اشتد الخوف صلوا رجالا وربانا الى القبلة. والى غيرها يغيرون من وقوع السجود. وكذلك كل خائف على نفسه. يصلى على حسب حاله. ويفعل كل ما يحتاج الى فعله من - 00:28:57

نعم يعقد الفقهاء هذا الباب لبيان صلاة الخوف والخوف مرادهم بالخوف هنا الخوف المعركة في الحرب فتجوز صلاة الخوف بكل صفة صلاتها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد روی عنه - 00:29:17

ست صفات في هذا مفصلة في كتب اهل العلم لكن اشهر هذه الصفات الصفة التي ذكرها المصنف قال والمختار منها ان يجعلهم الامام طائفتين يقسمهم طائفتين طائفة تحرس والاخري تصلي معه ركعة - 00:29:38

فاذا قام الامام الى الركعة الثانية فان الطائفة التي صلت معه ركعة تنوی مفارقته وتتم لنفسها ثم تذهب وتحرس ثم تأتي الطائفة الثانية وتصلی معه الركعة الثانية في حق الامام وهي الاولى في حقهم - 00:29:58

فاذا وصل الى التشهد جلس هذه الطائفة الثانية لم تجلس وانما تقوم وتأتي برکعة ثم تدرك الامام في التشهد ثم يسلم بهما وهذه هي الصفة المذكورة في الآية الكريمة واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة - 00:30:24

فلتقم طائفة منهم معك يعني هو طائفة اخرى تحرص ولیأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورانكم يعني يحرسون ولتأتي طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك يعني الركعة الثانية في حقك وهي الركعة الاولى في حقها - 00:30:44

هذه هي اشهر الصفات هذه هي اشهر الصفات فاذا الطائف الامام يصلی ركعتين لكن الركعة الاولى مع الطائفة الاولى فاذا قام الركعة

الثانية هذه الطائفة الاولى تتم لنفسها وتسلم ثم تأتي الطائفة الثانية وتدخل معه في الركعة الثانية في حق الامام وهي الاولى في

حقها - 00:31:02

فإذا جلس للتشهد قامت الطائفة الثانية اتت بركرة ثم ادركت الامام في التشهد وسلمت معه هذه هي أشهر صفات صلاة الخوف قال
وان اشتد الخوف صلوا رجالا وركبانا الى القبلة والى غيرها يومئون بالركوع والسجود لقول الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلة
الوسطي - 00:31:28

قوموا لله قانتين فان خفتم فرجالا او ركبانا. ومعنى رجالين ماشيين على ارجلكم وركبان يعني راكبين فإذا اشتد الخوف
بالانسان فانه يصلى ولو ماشيا ولو راكبا سواء كان الخوف في معركة او كان الخوف من سيل او كان من سبع او من عدو -

00:31:51

فلا يترك الصلاة حتى يخرج وقتها وانما يصلى ولو ماشيا ولو راكبا ولكن ذهب بعض اهل العلم وهنا قال وكل وكذلك الكل خائفة على
نفسه يصلى على حسب حاله ويفعل كل ما يحتاج الى فعله من هرب او غيره - 00:32:15

وذهب بعض اهل العلم الى انه اذا اشتد الخوف جدا وهي ما تسمى بحالة المسايفة وهي ان تكون روح الانسان بين يديه يعني في
حالة اشتداد المعركة بحال اشتداد المعركة - 00:32:35

قالوا يجوز في هذه الحال تأخير الصلاة حتى تزول شدة الخوف واستدلوا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الاحزاب فانه
اخر صلاة العصر الى ما بعد غروب الشمس - 00:32:58

والجمهور على ان هذا منسوخ ولكن لا دليل على النسخ هذا القول قال به جمع محققين من اهل العلم كبن تيمية وابن القيم لذلك
شيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى جميعا. ومما يدل على عدم النسخ ان الصحابة فعلوه عند فتح بلاد تستر بارض فارس -

00:33:18

فان الصحابة فتحوها دخلوا بلاد تستر وقت صلاة الفجر ولم يستطعوا ان يصلوا صلاة الفجر الا ضحى فدل هذا على ان هذا لم ينسخ
وان الصحابة لم يفهموا النسخ لكنها في حال اشتداد الخوف - 00:33:42

في حالة اشتداد الخوف. الان تعرفون المعركة يعني اكثر احوالها ليس ليست فيها تلاميذ الصفوف وقتل اكبر احوالها تكون يعني كر
وفر تحصن كل طائفة نفسها ونحو ذلك. اما في حال تلاميذ الصفوف - 00:34:02

واشتداد الخوف فهذه يجوز فيها تأخير الصلاة على القول الراجح بفعل النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الاحزاب نعم
ننتقل بعد ذلك الى باب صلاة الجمعة. نعم. كل - 00:34:26

يبينه وبينها فرصة الا من يحضرها من المستوطنين بها اربعون وان تتقدمها خطبته كل خطبة حمد الله تعالى والصلاة على رسوله
صلى الله عليه وسلم. وقراءة آية موعظة ويستحب ان يختتم على منبر واذا صعد اقبل على الناس - 00:34:50

ثم جلس واذن المؤذن ثم يقوم الامام فيخطب ثم يجلس ثم يقوم فيخطف الخطبة الثانية ثم تقام الصلاة يصلى بهم ركعتين فيهما
كثيرا. فمن ادرك منها ركعة اتمها جماعة. والا اتمها الله. وكذلك ان نقص - 00:35:30

العدد او خرج او خرق وقته وقد صلوا ركعة اتموها جماعة والا اتموها ولا يجوز ان تصلي في مصر اكبر من الا ولا يجوز ان يصلى. ولا
يجوز ان يصلى للنساء اكبر من جماعة. الا ان تدعوا الحاجة الى اكبر منها. ويستحب لمن - 00:35:50

اتي الجمعة ان يفترس وبين ضيفيه ويتطهير مبكرا اليها فان جاء والامام يرفض لم يجلس حتى يصلى السيد يوسف فيهما ولا
يجوز الكلام والامام يخطب الا للامام او من كلمته. نعم باب صلاة الجمعة قد اجمع العلماء - 00:36:10

ما على فرضيتها كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي بالصلاحة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذرروا البيع ويقول عليه
الصلاحة والسلام من ترك ثلاث جمع طبع الله على قلبه - 00:36:30

قال كل من لزمته المكتوبة لزمته الجمعة يعني كل من لزمته الصلاة المكتوبة لزمته صلاة الجمعة بل ان صلاة الجمعة اكثـر من صلاة
الجمعة فان صلاة الجمعة قد تجب على - 00:36:48

من لا تجب عليه صلاة الجمعة وذكر المؤلف الشروط شرط وجوب صلاة الجمعة وشروط صحتها ايضا قال اذا كان مستوطنا بناء فيشترط لصحة الجمعة الاستيطان لابد ان يكون مستوطنا بناء - 00:37:05

يشمله اسم واحد لا يرتحل عنه صيفا ولا شتاء اما لو كان مستوطنا كاصحاب الخيام ونحوهم فلا تصح منهم صلاة الجمعة لابد من الاستيطان لابد من الاستيطان وعلى هذا فان المسافر - 00:37:30

لا يقيم الجمعة بل ان اقامه المسافر للجمعة بدعة لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لم يكونوا يقيمون الجمعة في اسفارهم طيب من وضع له مخيما في البر هل له ان يقيم الجمعة - 00:37:55

لا يقيم الجمعة لا يشرع لان من شروط صحتها الاستيطان هؤلاء غير مستوطنين في هذا المكان قال بينه وبينها فارسخ فما دون اذا كان داخل البلد فتجب عليه الجمعة ولو لم يسمع النداء - 00:38:15

اما اذا كان خارج البلد فلا تجب عليه الجمعة الا اذا كان بينه وبينها فارسخ فاقل والفرسخ حدود خمسة كيلو تقربيا خمسة كيلو مترات وعلى هذا فمن خرج للبر هل تجب عليه الجمعة - 00:38:40

هذه مسألة يكثر السؤال عنها خاصة يعني هذه الايام نعم؟ اذا كان البر في حدود خمسة كيلو فاقل من البلد فتجب عليه الجمعة. اما اذا كان اكثرا بعيدا اكثرا من خمسة كيلو - 00:39:02

فلا تجب عليه الجمعة بشرط الا يتخذ حيلة الا يتخذها حيلة كلما اتي يوم الجمعة خرج البر وقال ما تجب عليه الجمعة فلا يتخذها حيلة لكن لو ان خرج احيانا - 00:39:20

يعني مجموعة خرجوا للبرية وكان البر يبعد عن البلد اكثرا من خمسة كيلو فهنا تسقط عليهم الجمعة ويصلونها ظهرا واما من كان داخل البلد فتجب عليهم الجمعة حتى لو لم يسمعوا النداء - 00:39:31

لان قبائل العرب التي كانت موجودة في المدينة كانت ملزمة بصلاحة الجمعة مع انهم لا يسمعون النداء وهذه من الفروق التي بين الجمعة والجماعة هي احدى الفروق التي بين الجمعة والجماعة - 00:39:48

فالجماعة لا تجب على من لم يسمع النداء بينما الجمعة تجب على من كان داخل البلد ولو لم يسمع النداء قال الا المرأة والعبد والمسافر يعني فلا تجب عليهم الجمعة - 00:40:04

ل الحديث طارق بن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة الا اربعة عبد مملوك او امرأة او صبي او مريض وهذا حديث اخرجه ابو داود وغيره حديث صحيح - 00:40:22

وتكلما في يعني ان طارق ابن شهاب كان صغيرا عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم لكن مرسل الصحابي حجة لكن مرسل الصحابي حجة قال والمعدور بمरظ او مطر او خوف يعني لا تجب عليه الجمعة لحديث طارق ابن شهاب السابق - 00:40:39

لكن وان حضرواها اجزأتهم فلو ان المرأة صلت الجمعة مع الناس في الجامع صحت منها واجزأتها وهكذا المريض لو ان المريض الذي لا تجب عليه الجمعة تحامل على نفسه وحضر وصلى مع الناس اجزأ ذلك - 00:41:02

وهكذا ايضا بالنسبة للرقيق لكن قال ولم تنعقد بهم يعني لا يحسبون من العدد المعتبر لا يحسبون من العدد المعتبر الذي سيتكلم عنه المؤلف قال الا المعدور فانه اذا حضرها وجبت عليه وانعقدت به - 00:41:23

الا المعدور كالمريض اذا حضرها وجبت عليه يعني لو ان شخصا مريضا قال اريد ان احضر لكن احضر الخطبة ولا اصلي نقول لا اذا حضرت المسجد الجامع ولزمتك الجمعة وجبت عليك - 00:41:45

وايضا انعقدت به يعني دخل في العدد المعتبر بخلاف المرأة والعبد ايضا من شروط صحتها قال فعلها في وقتها ووقت الجمعة اختلف العلماء فيه على قولين. القول الاول ان وقت الجمعة - 00:42:01

يبدأ ان وقت الجمعة هو وقت صلاة العيد اي انه يبدأ من بعد طلوع الشمس وارتفاعها قيد رمح والقول الثاني ان وقت الجمعة يبدأ من زوال الشمس اما القول بان وقت الجمعة هو وقت صلاة العيد فهو - 00:42:25

المذهب عند الحنابلة وهو من المفردات والقول بانه يبدأ من بعد الزوال هو قول جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنفية

وايضا رواية عند الحنابلة والقول الراجح انه هو قول الجمهور. ان وقت الجمعة يبدأ من زوال الشمس - [00:42:48](#)
لان هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا قال البخاري في صحيحه باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس ثم ساق بسنده عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة اذا زالت الشمس - [00:43:15](#)
قال الحافظ ابن حجر معلقا على تبوب البخاري وانما جزم البخاري في هذه المسألة لضعف الخلاف فيها يعني كأنه يعتبر ان خلاف الحنابلة في هذه ضعيفة. ومما يدل على ضعف الخلاف فيها - [00:43:36](#)

انه بناء على قول الحنابلة لو ان احدا صلى الجمعة بعد طلوع الشمس وارتفاعها قيد رمح صحت منه ولهذا استدرك الموفق ابن قدامة في المغني فقال ينبغي الا تصح قبل الساعة السادسة - [00:43:53](#)
لانه اورد عليهم هذا الایران قلت له طيب اذا كانت صلاة الجمعة وقتها مثل وقت صلاة العيد معنى ذلك لو صلاها بعد طلوع الشمس وارتفاع قيد رمح اجزأ فاستدرك الموفق - [00:44:13](#)

وقال ينبيغي الا تصح قبل السادسة وصاحب التسهيل في الفقه اخذ بهذا القول ونحن في درس الاثنين امس البارحة اه ذكرنا قول صاحب التفسير الاخوة الذين حضروا معنا الدرس وان صاحب التسهيل اختار قول الموفق - [00:44:27](#)

وانها تبدأ من الساعة السادسة لان القول بان وقتها وقت صلاة العيد قول مشكل الحقيقة والصواب هو قول الجمعة غير صحيح - [00:44:46](#)
صريحة غير صريحة مثل حديث عبد الله بن سيدان قال صليتوا مع ابي بكر قبل منتصف النهار وصليتوا مع عمر الى ان اقول قد انتصف النهار وصليت مع عثمان بعد آن انتصف النهار فما رأيت احد - [00:45:14](#)

انكر ذلك لكنه ضعيف ظعيف من جهات الاسلام او ان احاديث صريحة لكنها غير صريحة مثل قول سلمة كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ننصرف وليس للحيطان ظل يستظل به - [00:45:28](#)

وهذا ليس بصريح وانت الان اذا صليت الجمعة وانصرفت بعد صلاة الجمعة مباشرة انظر للحيطان تجد ان لها ظلة لكنه قصير لا يستظل به وعلى هذا فالقول الراجح هو قول الجمعة هو ان وقت صلاة الجمعة يبدأ بزوال الشمس - [00:45:47](#)

قال في قرية يعني لابد ان تكون في قرية وهذا يشير الى شرط الاستيطان وتكلمنا عنه والقرية تطلق على المدينة وتطلق على القرية بالمصطلح المعاصر ولهذا قال الله تعالى في سورة ياسين واضرب لهم مثلا اصحاب القرية - [00:46:11](#)

اذ جاءها المرسلون ثم في القصة نفسها قال وجاء من اقصى المدينة رجل يسعى. سماها الله تعالى مدينة وقرية القرية هي البلد سواء اكان صغيرا ام كبيرا وسواء سماه الناس في المصطلح المعاصر بالقرية او المدينة كلها تسمى قرية ولهذا مكة ام القرى - [00:46:35](#)

وان يحضرها من المستوطنيين بها اربعون وان يحضرها من المستوطنيين بها اربعون من اهل وجوبيها. هذا ايضا من شروط الصحة فيقولون لا تتعقد الجمعة الا بحضور اربعين لقول كعب ابن مالك - [00:47:00](#)

اول من صلى بنا الجمعة اسعد بن زراة وكنا اربعين اخرجه ابو داود وغيره ولكن هذا حصل اتفاقا ولو كانوا اقل من اربعين لجمع بهم ولذلك ذهب بعض اهل العلم الى ان اقل عدد تتعقد به الجمعة - [00:47:24](#)

اثني عشر رجلا واستدلوا بقول الله تعالى واذا رأوا تجارة او لهوا انقضوا اليها وتركوك قائما ولما قدمت العير من قريش انفض من في المسجد الا اثنى عشر رجلا وفيه منزلة الآية - [00:47:47](#)

ولكن هذا ايضا حصل اتفاقا ربما انه لو بقي عشرة رجال لصلى بهم. ربما لو بقي خمسة عشر لصلى بهم وذهب بعض اهل العلم الى ان الجمعة تتعقد بثلاثة واحد يخطب واثنان يستمعان - [00:48:11](#)

وهذا القول قوله عند الحنابلة وهو اختيار ابن تيمية وهو القول الراجح في المسألة ان الجمعة تتعقد بثلاثة واحد يخطب واثنان يستمعان لقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي بالصلاوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله - [00:48:30](#)
وقوله فاسعوا هذا ضمير الجماعة وقل الجماعة اثنان ولابد من ثالث يخطب بهم ومما يدل لهذا ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم

ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة الا استحوذ عليهم الشيطان. رواه ابو داود - [00:48:53](#)
النسائي هو حديث صحيح فإذا اقل عددا تتعقد بهم الجمعة هم ثلاثة على القول الراجح اثنان يستمعان وواحد يخطب وايضا من شروط صحتها ان يتقدمها خطبتان فلا تصح بدون الخطبة - [00:49:13](#)

لابد ان يتقدمها خطبتان ثم تكلم المؤلف عن اركان الخطبيتين قال في كل خطبة حمد الله تعالى والصلاه على رسوله صلى الله عليه وسلم وقراءة آية الموعظة فعندهم هذه هي اركان الخطبة الاربعه - [00:49:36](#)

لابد فيها من حمد الله ولابد فيها من الصلاه على النبي صلى الله عليه وسلم ولابد فيها من قراءة آية كاملة ولابد فيها من الموعظة وذهب بعض اهل العلم الى ان لانه لا يشترط في الخطبة ذلك - [00:49:59](#)

وانما المشترط هو حصول المقصود والموعظة بالخطبة ولو لم يقرأ فيها آية كاملة ولو لم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ولو لم يحمد الله فيها لانه لا دليل يدل على هذه الشروط التي ذكرها المؤلف - [00:50:19](#)

فإذا حصلت خطبة فإذا يعني كانت الخطبة حصل بها المقصود والموعظة وتوجيه الناس وارشادهم أجزأ ذلك قال ويستحب ان يخطب ان يخطب على منبر فإذا صعد اقبل على الناس فسلم عليهم - [00:50:38](#)

السنة ان يخطب على منبر لانه ابلغ في ايصال الصوت الحاضرين قد كان النبي صلى الله عليه وسلم في اول الامر يخطب على جذع نخلة ثم صنعت له امرأة من الصحابة صنعت له منبرا - [00:51:06](#)

فاصبح يخطب على هذا المنبر فإذا السنة ان يخطب الخطيب على موضع عال فإذا صعد اقبل على الناس فسلم عليهم يعني اذا صعد على المنبر قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:51:25](#)

ثم يجلس الى فراغ الاذان يعني بعد ما يصلم يجلس الى فراغ الاذان الثاني ثم يقوم الامام فيخطب يعني خطبة الاولى ثم يجلس بين الخطبيتين ثم يخطب الخطبة الثانية قال ثم تقام الصلاة فينزل فيصلی بهم ركعتين وهذا بالاجماع - [00:51:42](#)

يجهر فيما بالقراءة فمن ادرك معه منها رکعة اتمها جمعة والا اتمها ظهرها يعني بالنسبة للمسبوق اذا ادرك رکعة فاكثر فقد ادرك الجمعة اما اذا فاته الرکوع من الرکعة الثانية من الجمعة اتمها - [00:52:04](#)

ظهرها اربع رکعات وعلى هذا فمن اتي وقد رفع الامام من الرکعة الثانية من الجمعة فقد فاتته الجمعة ويتمها ظهرها اربع رکعات وبعض العامة يأتي وقد رفع الامام من الرکوع من الرکعة الثانية ويتمها جمعة رکعتين - [00:52:25](#)

وهذا غير صحيح فلابد ان يتمها ظهرها اربع رکعات قال وكذلك ان خرج الوقت او نقص العدد وقد صلی رکعة تمها جمعة ان ادرك رکعة قبل خروج الوقت او قبل نقصان العدد اتموها ظهرها - [00:52:46](#)

ولا يجوز ان يصلى في المصري اكثر من جمعة الاصل انه يقام في البلد الواحد جمعة واحدة الا عند الحاجة ولهذا قال المؤلف الا ان تدعى الحاجة الى اكثر منها - [00:53:12](#)

والذي يقدر الحاجة هوولي الامر في وقتنا الحاضر اصبحت تمثيله جهات امثاله هنا وزارة الشؤون الإسلامية فترسل الوزارة لجنة بالتعاون مع الافتاء وتنتظر هل يحتاج الناس الى جمعة اخرى - [00:53:27](#)

الى ان تقام الجمعة في هذا الجامع ام لا فلنرجع في ذلك الىولي الامر. فلا تقام الجمعة الا باذنه قال ويستحب لمن اتي الجمعة ان يغتسل لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل - [00:53:50](#)

ولقوله غسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل. يعني كل بالغ وذهب بعض اهل العلم الى ان الاغتسال لصلاة الجمعة واجب واستدلوا بظهور الحديث غسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل. غسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل - [00:54:10](#)

والقول الراجح هو ما عليه اكثرا اهل العلم وهو ان غسل يوم الجمعة مستحب وليس واجبا لانه ليس هناك دليل يدل على الوجوب. ولانه جاء في صحيح مسلم حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توظأ - [00:54:33](#)

فاحسن الوضوء ثم تطيب وادهن من بيته ثم خرج ولم يفرق بين اثنين غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة ايام ولم يذكر الفصل وانما ذكر الوضوء فقط - [00:54:52](#)

ولحديث سمرة عند من يصححه من توظأ فيها ونعت من اغتسل فالغسل افضل ولقصة عمر مع عثمان لما كان عمر يخطب على منبر فدخل عثمان فقال عمر اية ساعة هذه - 00:55:08

قال كان لي حاجة فما ان لبنت حتى توظأت حتى انقلبت الى اهلي ثم توظأت قال عمر والوضع ايضا وقد سمعت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل - 00:55:27

والشاهد ان عمر لم يأمره بالغسل ولو كان واجبا لما اقره على ذلك ولقال له اذهب فاغتسل واما قوله عليه الصلاة والسلام غسل يوم الجمعة واجب على كل محترم فهل هل من عادة النبي صلى الله عليه وسلم ان يعبر عن الامر الواجب شرعا بقوله واجب - 00:55:40 ليس من عادته ولذلك يحمل تحمل الكلمة واجب على الوجوب معنى الوجوب في لغة العرب ومعنى وجوب في لغة العرب الشيء المتأكد فيكون معنى قوله غسل يوم الجمعة واجب يعني متأكد - 00:56:03

وعلى هذا فالقول الراجح ان غسل يوم الجمعة مستحب استحبابا مؤكدا. قال ويتطيب السنة ان يتطيب من بيته قبل ذهابه الجمعة وقد اكد النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك حتى انه قال ولو من طيب المرأة - 00:56:20

يعني تطيب حتى ولو ولو من طيب المرأة ولو طيب نسائي المهم لا تترك الطيب يوم الجمعة والسنة ان يلبس احسن ملابسه قال ويبكر اليها التبشير في الجمعة له فضل خاص - 00:56:47

واجر زائد على اجر التبشير للصلوات الاخرى وقد جاء في ذلك حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من راح الى الجمعة في الساعة الاولى فكانما قرب بدنـه - 00:57:07

من راح الى الجمعة في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح الى الجمعة في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشـا اقرن ومن راح الى الجمعة في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة - 00:57:25

ومن راح الى الجمعة في الساعة الخامسة فكانما قرب ببيضة ولو كان هذا بصفة عارضة لربما يكون مقبولا - 00:57:40 عليه وبعض الناس ما يحصل حتى اجر ببيضة ولو كان هذا بصفة عارضة لربما يكون مقبولا

لكن ان يكون دائمـا الانسان ما يحصل حتى اجر ببيضة ما يأتي الا بعد ما تطوى الصحف التي بايدي الملائكة هذا والله من الحرمان العظيم وهذا مع الاسف نجده كثيرا في وقتنا الحاضر - 00:58:00

والسبب ان كثيرا من الناس يسهر ليلة الجمعة وبعدهم لا ينام الا بعد صلاة الفجر ولا يقوم الا متأخرا لا يقوم الا اذا دخل الخطيب فيفوته اجر التبشير فاقول ينبغي الاهتمام - 00:58:15

في يوم الجمعة وبما يفعل فيها. وعلى وجه خصوص صلاة الجمعة وان يذهب المسلم الى المسجد مبكرا وقد حدثني احد كبار السن يقول انهم انه كان يرى رجالـا صالحـين كانوا يذهبون الى الجامـع الكبير جامـع الامـام تركـي بن عبد الله - 00:58:33

يقول والله انهم يذهبون بسرورـهم وقت صلاة الفجر ويبيـدون في الجامـع الى انتهاء صلاة الجمعة لا يخرجـون حتى يضمنـوا اجر التبـشير كامـلا لكن ما المراد بالساعـات في هذا الحديث هنا ذكرـ في هذا الحديث كـم ساعـة - 00:58:57

خمس ساعات وجاء في حديث اخر الجمعة اثنتـا عشرـة ساعـة يعني في الزـمن المـعتـدل كانتـ العرب تقـسم اليـوم والليلـة الى اربعـا عـشـرين ساعـة وـمعنى ذلك انـ النبي صلى الله عليه وسلم تركـ ساعـة بعد طـلـوع الشـمـس - 00:59:23

تركـ ساعـة لـانـ الزـوال يـبدأ منـ السـاعة السـادـسة وـذـكر خـمس ساعـات فـقـط فـتـركـ السـاعة الاولـى يقولـ ابنـ حـجرـ وبـعـضـ الشـراحـ تركـ ذلك منـ بـابـ التـوـسـعـ علىـ الانـسانـ يعنيـ هذهـ السـاعة - 00:59:43

الوقـتـ لـانـ يـغـتـسلـ فيهاـ ويـتـنـظـفـ ويـتـطـيـبـ وكـذاـ فعلـىـ هـذـاـ السـاعـةـ الاولـىـ تـبـدـأـ بـعـدـ طـلـوعـ الشـمـسـ بـسـاعـةـ لـكـنـ لـيـسـ هـيـ ساعـتناـ المـعـروـفةـ ستـونـ دقـيقـةـ لـكـنـ اـدارـةـ تـعـرـفـهاـ بـدقـيقـةـ اـقـسـمـ المـدـةـ الزـمنـيـةـ ماـ بـيـنـ طـلـوعـ الشـمـسـ وـغـرـوبـهاـ عـلـىـ اـنـتـيـ عـشـرـ - 00:59:59

يعـنىـ هـذـهـ الاـيـامـ تـقـرـيبـاـ خـمـسـ وـخـمـسـينـ دقـيقـةـ فـالـسـاعـةـ الاولـىـ يـعـنىـ هـذـهـ الاـيـامـ تـبـدـأـ بـعـدـ طـلـوعـ الشـمـسـ بـنـحـوـ خـمـسـ وـخـمـسـينـ دقـيقـةـ وـفـيـ اـيـامـ الصـيفـ تـصـلـ الىـ خـمـسـ وـسـتـينـ دقـيقـةـ نـعـمـ طـيـبـ لـكـمـ اـنـ شـاءـ اللهـ بـعـدـ الاـذـانـ؟ـ وـجـلـسـ.ـ فـقـطـ النـبـيـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ خطـبـتـهـ وـقـالـ ياـ سـلـيـكـ اـصـليـتـ - 01:00:17

ركعتين؟ قال لا. قال قم فصلي ركعتين. وتجوز فيهما يعني خففهم. فإذا السنة لمن اتى والامام يخطب ان يصلی رکعتین ویخففهما.
قال ولا يجوز الكلام والامام يخطب الا الامام او من كلامه - 01:00:47

لقول النبي صلی الله عليه وسلم اذا قلت لصاحبک والامام يخطب انصت فقد لغوت. متفق عليه فلا يجوز للمستمع الخطبة ان يتكلم
ولو بكلمة واحدة. ولو بامر معروف او نهي عن منكر. لأن قوله - 01:01:07

انصب هذا انكار منكر. ومع ذلك حتى لو انكر هذا المنكر لغى. ومعنى لغى انه يبطل اجر الجمعة في حقه لكن كيف ينكر هذا المنكر؟
بالإشارة؟ اما بالكلام لا يتكلم. الا الامام او من كلامه - 01:01:27

له ان يكلم من شاء. لأن النبي صلی الله عليه وسلم في قصة سلیک غطفانی کلمه قال اصلیت رکعتین فالامام له ان يكلم فلو ان مثلا
احدا اساء الادب او اصبح يتخطى الرقاب فللامام ان - 01:01:49

اقطع الخطوة ويكلمه. او المأمور اذا کلم الامام والدليل لهذا قصة الرجل الذي دخل والنبي صلی الله
عليه وسلم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادعوا الله - 01:02:09

ان يغيثنا فرفع النبي صلی الله عليه وسلم يديه وقال اللهم اغثنا فهذا الرجل کلم النبي صلی الله عليه وسلم واقره النبي صلی الله
عليه وسلم على ذلك فاذا لا بأس ان يكلم الخطيب احد الناس او ان احد الناس يكلم الخطيب. الممنوع هو ان يكلم الناس بعضهم
بعضا اثناء الخطبة. هذه - 01:02:29

ابرز الاحکام المتعلقة بهذا الباب ونقف عند باب صلاة العيدین وحتى تقام الصلاة اجيبي عما تيسر من الاسئلة. نعم. احسن الله اليکم
من غسل واغتسال صيامنا وقيامنا هذا الحديث رجاه اصحاب السنن لكنه وان كان ظاهره الصحة ظاهر اسناده - 01:02:49

لكن في مثله اشكالا وفي سنته ايضا مقالا. فإنه قال من غسل واغتسال وبكر وابتكر ومشى ولم اركب ودنا اذا تكلم الامام كان له بكل
خطوة اجر سنة صيامها وقيامها - 01:03:19

يعني لو انهم مشى مئة خطوة كان كمن قام مئة ليلة كان يعني له بكل خطوة اجر سنة فاذا مشى مئة خطوة كانه قام مئة سنة
ليلة مئة سنة. فلو مشى مئة خطوة كان له - 01:03:39

الف سنة يعني يفوق ليلة القدر. وهذا مشكل فلو كان هذا ثابتا ومحفوظ عن النبي صلی الله عليه وسلم اشتهر. وتسابق الصحابة على
ذلك. واشتهر فظهله كما اشتهر فضل ليلة - 01:04:09

قدر وكان النبي عليه الصلاة والسلام يتفرغ لها طيلة العشر الاواخر من رمضان. فالاقرب ان هذا غير محفوظ. الاقرب ان هذا الحديث
انه غير محفوظ. لكن يعني عنه ما ورد في التبکیر - 01:04:29

للجماعة من الاحادیث الاخرى. نعم. الذين يقول النبي صلی الله عليه وسلم عليکم بسنتی وسنة الخلفاء الراشدين المهدیین من بعدی
ولا شك ان عثمان بن عفان من الخلفاء الراشدين الاربعة. وعثمان زاد هذا الاذان باتفاق من - 01:04:49

صحابة يعني بعد ما انفقوا شاوروا الصحابة لما كثر الناس تعرفون في الزمن السابق ليس عند الناس ساعات كانت الايام يعني تتشابه
فاحيانا ما يدری الناس انه يوم جمعة ولا يدرؤن بالوقت يحتاجون الى من يذكرهم - 01:05:19

حتى يعرف الناس انها جمعة ويذهبون قبل دخول الخطيب فزاد عمر الاذان الاول واقروا على ذلك الصحابة فكان يعني كالاجماع من
الصحابۃ رضی الله عنہم. واستمر عليه عمل المسلمين منذ ذلك الحین الى وقتنا هذا. فعليه اجماع الصحابة - 01:05:39

وعليه الاجماع العمل من المسلمين جيلا بعد جيل وقرنا بعد قرن فينکر على من انکره. هل يمكن ان يجمع الصحابة على امر البدعة؟
ابدا هم اجمعوا المسلمين اجمعوا هذه الامة معصوم. معصوم من الخطأ. المسلمين اجمعوا على ذلك اجماعا عمليا جيلا بعد جيل وقرن
بعد قرن - 01:05:59

الى وقتنا هذا. هو ايضا فهو اذا من سنن الخلفاء الراشدين. وفعله سنة لكن ينبغي ان يكون قريبا من الاذان الثاني للتبکیر لقرب دخول
وقت الصلاة. وان الان في الحرمین أصبح قبل الاذان الثاني بنصف ساعة. بعد التعديل الاخير. وهذا هو الاقرب. واما - 01:06:27

يعني ما عليه عمل الناس هنا الان في الرياظ ساعة ونصف قبل الاذان بساعة ونصف يعني هذا يفوت الحکمة منهم ولذلك الناس ما

يهمون به لكن لو كان مثل الاذان في الحرمين قبل الاذان بنصف ساعة كل من سمع هذا الاذان سيترك اي شيء في يده - [01:06:57](#)
يذهب للمسجد الجامع ويستحضر قرب دخول الخطيب. فيكون لهذا الاذان فائدة نعم يعني الذي يقول ذلك هذا عنده لوثة. هم عندهم اشعرية عنده اشعرية وابن حجر كذلك لكن لهما من الجهود الكبيرة - [01:07:17](#)

في العلم وفي الفقه وفي التأليف الشيء العظيم. فالله كتبوا وقرب كثيرا من العلوم لامة تلقت الامة علومهم بالقبول. ثم من الانسان الكامل يعني لو اردنا انسانا كاملا قد لا نجد في الامة الا افراد. وتعرفون يعني اللشعرية انتشرت في - [01:07:57](#)
ازمة مضت العالم الاسلامي انتشارا كبيرا حتى اصبحت لهم الدولة ولهم الانتشار الواسع فنشأ هؤلاء في بيئه انتشر فيها هذا المذهب.

فيلتمس لهم العذر ويؤخذ مما عنده من الحق. ويترك ما عنده من الباطل. وهذا هو المنهج - [01:08:27](#)
صحيح ولذلك حتى لو كان من اتاك بالحق شيطان خذ الحق منه اليك النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي هريرة صدقك وهو كذوب وهو شيطان. وهو شيطان. قال صدقك وهو كذوب. لما قال اذا اويت الى - [01:08:47](#)

بقرأ آية الكرسي فانه لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح. فامر الله عليه وسلم بان يأخذ هذه الفائدة من شيطان فما بالك بعالم من علماء المسلمين؟ فالعجب من يعني من يعنى من بعض الناس اذا كان عنده انسان يعني خطأ - [01:09:06](#)
نسبوا هذا الشخص كله وقالوا ما يعني ما نأخذ منه شيء ابدا هذا غير صحيح. فالمنهج الاسلامي الصحيح انك وتأخذ الحق من جاء به ولو كان شيطانا ولو كان كافرا الحق ضالة المؤمن - [01:09:26](#)

نعم. احسن الله اليكم يقول السائل متى يبدأ الحساب تسعه عشر دون للنقاص؟ يبدأ من اول يوم يصل فيه يعني هو يقرر انه سيقيم في هذا البلد تسعه عشر يوما او عشرين يوما او اقل او اكثر وعلى ضوء هذا القرار يكون يعني - [01:09:46](#)

بانه مسافر او ليس بمسافر. نعم. صلاة المساء صلاة المغرب خلفه سافر يصلى العشاء نعم صحيح. فإذا صلى المسافر ثلاث ركعات وقام الامام الرابعة اكمل لنفسه وانصرف ولا يتبعه بالرابعة. نعم. او مثل المرأة والعبد - [01:10:06](#)

المسافر مثل المعذور. اذا حضر معهم اكمل العدد. ولذلك واذا صلى صحت منه اجزائه. نعم. يقول السائل عن الشيخ الناصحة نعم هذا النقص صحيح ليس فقط الراجحي ومعهم سبع شركات تقريرا تمارس التأمين الطبي التأمين التعاوني التأمين التعاوني بجميع - [01:10:36](#)

وسواء كان طبي او سيارات او اي نوع من انواع التأمين. والفرق بينه وبين التأمين التجاري هو ان التأمين الطبي تكون الشركة فقط تدير اقساط التأمين وتستثمرها لكنها ليست يعني تتاجر بها وانما تديرها وتأخذ اجرة على الادارة. واما التأمين التجاري فان الشركة - [01:11:16](#)

تضمن العجز وتأخذ الاقساط مباشرة. اما التأمين التعاون فيفترض ان الفائض يرد على المشتركين هذا الاصل ان الفائز يرد على المشتركين. لأن الشريك بمجرد مدير فقط يعني مثلا لو انتا نحن في المسجد هناك. اتفقنا على انشاء - [01:11:46](#)
شركة تأمين وقلنا القسط كل واحد منا يدفع القسط مثلا الف ريال واتينا بناس عندهم خبرة اديروا لنا هذه الاقساط استثمروها واشتغلوا واديروا هذه الاقساط ولكن اجرة قدها كذا هذه فكرة التأمين التعاوني - [01:12:06](#)

وان كان هناك فائض في نهاية السنة ردوا علينا هذى فكرة التأمين التعاوني. اما التأمين التجاري لا. تأتي الشركة وتأخذ منك قسط التأمين وتلتزم لك بالتعويض آلا تلتزم لك لا بفائض ولا تأخذ على انها مدير فهي تختلف. تختلف عن شركة التأمين التعاوني - [01:12:26](#)

شركات التأمين التعاوني الان بدأت والله الحمد هي في تزايد لكنها تحتاج الى تشجيع من المجتمع حتى تنجح كما نجحت المصارف هي تحتاج يعني التشجيع اذا كنت مؤمنا فامن عند حد الشركات التي تمارس التأمين التعاوني نعم - [01:12:51](#)

يقول هل يجوز للمسافر يوم الجمعة ان يصلى الجمعة في مسجد الجمعة ثم يرجع مع العصر؟ هذه المسألة محل خلاف بين الفقهاء والقول الراجح انه لا يصح جمع العصر مع الجمعة. لأن صلاة الجمعة صلاة مستقلة. ولم يرد ما يدل على مشروعية الجمع - [01:13:11](#)
النبي صلى الله عليه وسلم لما ذلك الرجل وقال هلكت الاموال وانقطعت السبل فادعوا الله ان يغيثها رفع يديه ونزل المطر ولم يجمع

معها العصر فالاصل ان الجمعة لا يجمع معها العصر. نعم. هل يجب ان تقام الصلاة؟ هل يجب ان تقام - 01:13:31
والصلاه في المسجد او في المنزل هل عشت هنا؟ هل يجب ان تقام انتقام الصلاه عند عدم وجود المسجد تقام معه في مصله. اما
عند وجود المسجد فالاصل انها تصلى الصلاه في المسجد. لكن لو انه ذهب في بلد وليس عنده - 01:13:51
مسجد فيجتمع المسلمين ويصلون في مصلى. نعم. اذا كان مصحوبة بمعازف بالات موسيقية او دفوف او طبول او نحو ذلك فانها
محرمه ولا تجوز لانه جنس الاغاني والاغاني مصحوبة بمعازف محرمة. الله تعالى يقول ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن
سبيل - 01:14:21

بغير علم ويتخذها هزوا اولئك لهم عذاب مهين. فسر ابن مسعود وغيره هذه الاية بانه الغناء. والله تعالى ايضا قال عن الشيطان
واجلب عليهم بصوتك ورجلك. قالوا بصوتك يعني الغناء. وقال عليه الصلاه والسلام ليكون في في - 01:14:51
اقوام يستحلون الحرى يعني الزنا والحرير والخمر والمعازف. والمعازف وهذا علقة البخاري بصيغة الجسم فالاغاني مصحوبة
بالمعازف محرمة. ومن ذلك ما يسمى بالشيلات المصحوبة بالمعازف. اما لو كانت المعازف خالية اما لو كانت الشيلات خالية من
المعازف مجرد شعر ملحن لا بأس به - 01:15:11
الشعر كان يلقى بحضور النبي صلى الله عليه وسلم ملحنا يحدى به. وذات مرة به انجشه وكان انجش حسن الصوت. وكان يسمعهم
نسا قال عليه الصلاه والسلام رفقا بالقوارير يا انجسة - 01:15:41
يعنى يفقه بالنساء. فالشعر الملحن من غير ان يصاحبها ذلك. معازف لا بأس به. سواء سمي الشيلات او غيرها لكن التحرير انما هو في
المعازف. نعم. احسن الله اليك. المؤثرات الصوتية اللي عملوها في - 01:16:01
اللي هي اصوات من اصوات حيوانات الطيور واحيانا يقولوها في الكمبيوتر فير. تقوم تتغير تبقى زي الموسيقى لكن هي ليست اصلا
عاذية اذا كانت تشبه اصوات المعازف فتاخذ حكم المعازف. اما اذا كانت اصواتهم طبيعية اصواتهم طبيعية لكنها دمجت فلا -
01:16:21

لا بأس. نعم. تفضل يا شيخ. انتهت المسجد. ايه. الجمع يا شيخ. جمعوا امس يا شيخ. الجمع يعني يختلف باختلاف الاحياء احياء في
الرياض يعني متفاوتة. فمن كان يلحقهم الحرج بترك الجمع جاز لهم الجمع. اما اذا كان لا يلحقهم الحرج فلا يجوز - 01:16:41
ومع الشك مع الشك هل يجمع او لا يجمع؟ الاصل عدم الجمع. والنبي صلى الله عليه وسلم في القصة التي ذكرت لما كان يخطب
الجمعة وجاء رجل وقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادعوا الله ان يغيثنا. نزل المطر واستمر المطر اربعاء وعشرين
ساعة - 01:17:01

مدة اسبوع. ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جمع. ولو جمع لاشتهر. ولنقل لان هذا مما تتوافر الدواء لنقله. اسبوع كامل
المطر متواصل ومع ذلك ما جمع عليه الصلاه والسلام. اذا ليس كل مطر يجمع لاجله. وبعض الناس يعني يفهم - 01:17:21
يقيس الجمع عند نزول المطر على القصر في السفر. وهذا قياس غير صحيح. القصر في السفر يقصر ولو لم توجد مشقة بالاجماع اما
الجمع لاجل المطر لابد من وجود مشقة ظاهرة. ومن علامه هذه المشقة انها تؤثر على دنيا الناس. فيلزم الناس او بعض - 01:17:41
الناس بيوتهم. وتؤثر على حركة السير في الشوارع وعلى المحلات التجارية ونحو ذلك. الحكمه من هذا الجمع ما هو؟ الحكمه ان
الناس يجلسون في بيوتهم فبدل ما يصلون في بيوتهم فرادى يكسبون الجماعة فيجتمعون مع المغرب. طيب هل الناس الان يجلسون
في بيوتهم عند نزول المطر - 01:18:01

تجد كثير من الناس يذهبون للاستراحات ويذهبون للشوارع ويذهبون فالاصل انه لا يجمع عند نزول المطر الا عند وجود الحرج
الظاهر والمشقة بترك الجمع والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 01:18:21